

## شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 452 \$ 1 ( كتاب الحج ) \$ 1 .

ش : الحج بفتح الحاء وكسرهما القصد ، وعن الخليل : كثرة القصد إلى من يعظمه ، وفي الشرع : عبارة عن القصد إلى محل مخصوص [ من عمل مخصوص ] . . .  
وهو مما علم وجوبه من دين اللّٰه تعالى بالضرورة ، بشهادة الكتاب ، والسنة ، والإجماع قال اللّٰه تعالى : 19 ( { وللّٰه على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا } ) . . .  
1407 وقال النبي ( بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا اللّٰه وأن محمداً رسول اللّٰه ، وإقام الصلاة وإيئاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً ) وأجمع المسلمون على ذلك واللّٰه أعلم . . .  
قال : ومن ملك زاداً وراحلة ، وهو عاقل بالغ ، لزمه الحج والعمرة . . .

ش : يشترط [ لوجوب ] الحج شروط : .

( أحدها ) الاستطاعة ، لأن الخطاب إنما ورد للمستطيع ، إذ ( من ) يدل من ( الناس ) فتقدير الكلام : وللّٰه على المستطيع . ولانتفاء تكليف ما لا يطاق شرعاً ، بل وعقلاً ، والاستطاعة عندنا أن يملك زاداً وراحلة . . .

1408 لما روي عن أنس رضي اللّٰه عنه ، عن النبي ، في قوله عز وجل 19 ( { من استطاع إليه سبيلا } ) قال : قيل يا رسول الله : ما السبيل ؟ قال ( الزاد والراحلة ) رواه الدارقطني . . .

1409 وعن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما أن رسول اللّٰه قال ( الزاد والراحلة ) يعني قوله عز وجل { من استطاع إليه سبيلا } رواه ابن ماجه . . .

1410 وعن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما قال : جاء رجل إلى رسول اللّٰه فقال : ما يوجب الحج ؟ قال ( الزاد والراحلة ) رواه الترمذي وقال : وعليه العمل عند أهل العلم ، ولأنها عبادة تتعلق بقطع مسافة بعيدة ، فكانت الاستطاعة فيها شرط ذلك ، دليله الجهاد ، وكون القوة قد يحصل بها الاستطاعة يتخلف في غالب الناس ، والحكم